[71] وثانيا: إن عائشة (1) وحفصة، وأم سلمة لم يكن من أزواجه حينئذ، ولاكن من أهله، وإنما صرن من أهله في المدينة بعد ذلك بسنين كثيرة.. وثالثا: إن هذه الروايات تناقض ما ورد من أنه " صلى الله عليه وآله وسلم " إنما دعا قريشا وبادءها حين نزل قوله تعالى: فاصدع بما تؤمر. وليس حين نزل قوله تعالى: (وأنذر عشيرتك الاقربين). ورابعا: ان هذه الروايات تناقض نص الآية نفسها، فانها تأمره بانذار العشيرة الاقربين، لا مطلق عشيرته، ولا مطلق الناس، وعشيرته الاقربون إما هم بنو هاشم، أو بنو عبد المطلب، والمطلب. والقول بتعدد الانذار: لا يدفع الاشكال، بعد تصريح الروايات: بان مفادها قد وقع حين نزول الآية عليه " صلى الله عليه وآله وسلم ". وهذا كله مع غض النظر عما في أسانيد هذه الروايات، فإن جميع رواتها - كما يقولون - لم يدركوا زمان إنذار عشيرته " صلى الله عليه وآله وسلم ". ب - ما المراد بكونه خليفته في أهله: وقد ذكر الشيخ المظفر (ره): أن من الواضح: أن قوله: خليفتي فيكم، أو في أهلي لا يضر، ما دام أن ثمة إجماعا على عدم جواز وجود خليفتين: خاص، وعام. فخلافته الخاصة تقتضي خلافته المطلقة. ولعل الاصح هو: أنه قال - كما في الروايات الاخرى -: " من بعدي "، أو أنه قال: " فيكم "، باعتبار أنهم من المسلمين.

(1) والغريب في الامر: أنهم يعتقدون: أن عائشة إنما ولدت في الخامسة من البعثة، والانذار للعشيرة كان في الخامسة، فهم يناقضون أنفسهم مناقضة صريحة، وإن كنا نحن نعتقد: أن عائشة قد ولدت قبل البعثة بسنوات، كما سنشير إليه إن شاء الله تعالى.
